



قرار مجلس المفوضية رقم (18) لسنة 2026 بشأن اعتماد القوائم النهائية لمرشحي انتخاب النقابة العامة للإعلاميين الرياضيين

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011 ميلادية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2013 بشأن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- قرار مجلس المفوضية رقم (63) لسنة 2024 بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي للمفوضية، وتعديلاته.
- القانون رقم (3) لسنة 2023 بشأن النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار مجلس النواب رقم (29) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية للقانون رقم (3) لسنة 2023.
- قرار مكتب رئاسة مجلس النواب رقم (02) لسنة 2024 بشأن تعديل وإضافة بعض الأحكام لقراره رقم (29) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية للقانون رقم (3) لسنة 2023.
- قرار مجلس المفوضية رقم (10) لسنة 2024 بشأن اعتماد اللائحة التنظيمية لانتخاب النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار مجلس المفوضية رقم (130) لسنة 2025 بشأن استحداث إدارة انتخاب النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار لجنة اعتماد النقابات والاتحادات والروابط المهنية بمكتب رئاسة مجلس النواب رقم (49) لسنة 2024 بقيد وتسجيل نظام أساسي مع إذن مزاولة للنقابة العامة للإعلاميين الرياضيين .
- قرار مجلس المفوضية رقم (24) لسنة 2025 بشأن اعتماد لائحة الإجراءات الخاصة بانتخاب النقابة العامة للإعلاميين الرياضيين.
- قرار مجلس المفوضية رقم (25) لسنة 2025 بشأن تنفيذ عملية انتخاب النقابة العامة للإعلاميين الرياضيين.
- كتاب السيد مدير إدارة انتخاب النقابات بشأن القوائم النهائية لمرشحي انتخاب النقابة العامة للإعلاميين الرياضيين.
- ما جاء بمحضر اجتماع مجلس المفوضية (الثالث) لسنة 2026 المنعقد في 13 يناير.



قَرَّرَ:

مادة (1)

تُعتمد القوائم النهائية لمرشحي انتخاب النقابة العامة للإعلاميين الرياضيين

على النحو التالي:

- قائمة (ليبيا نبوها) التي تضم كل من:

رت	اسم المرشح	المقعد
1.	نصر الدين فوزي عبدالقادر المهدي	الرئيس
2.	علي الصادق حميد احميدات	نائب الرئيس
3.	فتحي احمد سليمان حمزة	العضو
4.	فتحي الطاهر عبدالسلام فرحات	العضو
5.	مسعود محمد علي الرماش	العضو

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المكلفين التقيد والتنفيذ كل حسب اختصاصه، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 13 يناير 2026م